

الحمد لله وحده،

س/ان
الجمهورية التونسية
وزارة العدل
محكمة التعقيب

*ع-2011.86197 عدد القرار
تاريخه: 2015-04-16

أصدرت محكمة التعقيب بدوائرها المجتمعة القرار الآتي:
بعد الاطلاع على مطلب التعقيب المقدم من في ميعاده وفي شكله
القانوني بتاريخ 10 جوان 2011 من قبل الوكيل العام بـ
ضد كل من :
-1 .
-2 .

طعنا في الحكم الجناحي ع-5457 الصادر من محكمة
الاستئناف بـ بتاريخ 2 جوان 2011 والقاضي نصه نهائيا حضوريا
بقبول الاستئناف شكلا وفي الأصل بإقرار الحكم الابتدائي.
وبعد الاطلاع على الحكم المطعون فيه وعلى ملحوظات المدعي
العمومي لدى محكمة التعقيب والاستماع لشرحها بالجلسة
وبعد الاطلاع على مظاهرات ملف القضية وعلى أوراق القضية
التعقيبية عدد 86099 القائم بها الأستاذ المحامي لدى التعقيب في حق
المعقب بصفته مصفيا لتركبة المرحوم . ضد كل من م ف و. أ.ع.
بتاريخ 9 جوان 2011 طعنا في الحكم المذكور عدد 5457 المومئ إليه أعلاه

وبعد المفاوضة القانونية

تبين من استقراء البحث في القضيتين المشار إليهما أعلاه أنهما
يتعلقان بموضوع واحد وبنفس الأطراف وبنفس الحكم المطعون فيه ولذلك
يتجه ضمها لبعضهما حتى يتم النظر فيها في آن واحد توحيدا للإجراءات
ولمصلحة القضاء ضمن قرار واحد تأصيلا لمنطوق الفصل 131 من مجلة
الإجراءات الجزائية.

ولهاته الأسباب:

قررت المحكمة ضم هذه القضية للقضية ع-86099 عدد
وقد صدر هذا القرار بحجرة الشورى يوم 16 أفريل 2015 عن
الدوائر المجتمعة لمحكمة التعقيب برئاسة
الرئيس الأول السيد

وعضوية السادة رؤساء الدوائر:

والسادة المستشارين:

وكيل الدولة العام بمحكمة التعقيب

وبمحضر السيد
وبمساعدة كاتبة المحكمة السيدة

وحرر في تاريخه

